

## سنن البيهقي الكبرى

21123 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا إبراهيم

بن أبي طالب ثنا أبو قدامة ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن النضر بن أنس عن  
بشير بن نهيك عن أبي هريرة B أن رسول الله A قال Y من أعتق سهما في مملوك فعتقه عليه في  
ماله إن كان له مال ليس شريك